مذكرة وزير المالية

رقم: 253/ص1تاريخ: 1995/4/1

<u>الموضوع:</u> نفقات الصيانة والتصليحات.

تعترض الوحدات المالية المختصة بضريبة الدخل بعض الصعوبات في تصنيف نفقات الصيانة والتصليحات وكيفية التعامل معها ضريبياً لجهة تنزيلها من الإيرادات خلال دورة مالية واحدة أو عدة دورات.

لذلك،

ومراعاةً لنصوص قانون ضريبة الدخل والتصميم المحاسبي العام والأصول المحاسبية المتعارف عليها، وتوحيداً للتطبيق، أوضح ما يلي:

<u>أولاً</u>: نصت الفقرة 1 من البند 12 من المادة السابعة من قانون ضريبة الدخل على أنه لا يسمح بتنزيل: "فوائد رأس المال والنفقات التي تزيد في قيمته ومنها النفقات على تحسين الموجودات ما لم تكن نفقات صيانة معتبرة عادة من النفقات العامة".

<u>ثانياً</u>: حدد القرار رقم 111 تاريخ 22 شباط 1982 المتعلق بأصول تطبيق التصميم المحاسبي العام، الأعباء الواجب توزيعها على عدة دورات (الحساب رقم 471)، ومنها التصليحات الكبيرة الواجب إستهلاكها (الحساب رقم 4712).

<u>ثالثاً</u>: إن أهم المبادئ المحاسبية المتعارف عليها تميز بين النفقات الإيرادية والنفقات الرأسمالية وتسمح بتحميل الأرباح المصاريف الإيرادية الدورية ومنها مصاريف الصيانة العادية التي لا تؤدي إلى زيادة في قيمة الأصل الثابت أو التي لا تلحق تحسيناً في الموجودات.

ويمكن تحديد كل من النفقات الإيرادية والرأسمالية وفقاً لما يلي:

1- **<u>النفقات الإيرادية:</u>**

هي النفقات الدورية العادية التي تنفقها المؤسسة أثناء مزاولة نشاطها الرئيسي وترتبط بالسنة التي يتحقق فيها الإيراد وهي تتصف بالإنتظام لأنها تتعلق بوظائف المؤسسة الأساسية ويكون حجمها ضئيلاً وتتكرر بصورة شبه منتظمة.

2- **<u>النفقات الرأسمالية:</u>**

أما النفقات الرأسمالية فهي التي تتحملها المؤسسة بصفة غير دورية وتستنفذ خدماتها على فترة طويلة تزيد عن الدورة المالية وذلك بغرض تحقيق عدة أهداف منها زيادة العمر الخدماتي للأصل أو الموجود الثابت، زيادة طاقته الإنتاجية، تحسين مستوى

أدائه أو تخفيض كلفة الإنتاج أو تطوير نوع السلعة المنتجة ... إلخ، وهي لا تتـصف بالضرورة بالإنتظام والتكرار إنما يمتد أثرها إلى أكثر من دورة مالية واحدة.

إن الجدول التالي يساعد في توضيح التمايز بين النفقات الإيرادية والنفقات الرأسمالية:

بيان الوصف	الصيانة العادية (النفقات الإيرادية)	التصليحات الكبيرة (النفقات الرأسمالية
أ- الغرض من النفقة	المحافظة على الأصل وإستمرار تشغيله وإصلاحه في حال العطل العادي.	زيادة الطاقة الإنتاجية للأصل وتحـسين أداء الأصل وإطالة عمـره أو تخفـيض كلفة الإنتاج أو تطـوير نـوع الـسلعة المنتجة إلخ...
ب- سنوات الإنتفاع	سنة واحدة.	عدد من السنوات.
ج- مدى التكرار	دورية – تتكرر سنوياً.	غير منتظمة وغير متكررة لأنها تتعلـق بزيادة الطاقة الإنتاجية وعمـر الأصـل إلخ...
د- حجم النفقة	ضئيل ويتناسب مع حجم المؤسسة.	كبير نسبياً.

وعليـه،

وتوضيحاً لكلفة التعامل الضريبي مع نفقات الصيانة والتصليحات، عند درس أعمـال المكلفين التي لم تشملها أحكام التسوية، عن أعمال 1971 لغاية 1991، وأعمـال الـسنوات اللاحقة،

أطلب إلى الوحدات المختصة بضريبة الدخل التقيد بما يلي:

1- إعتبار النفقات الإيرادية كما هي محددة أعلاه من المصاريف الدورية وتنزل بالتـالي من حساب نتيجة الدورة المالية التي تعود إيها.
2- إضافة النفقات الرأسمالية كما هي محددة أعلاه إلى الأصل وإخضاعها إلـى معـدل الإستهلاك القانوني المحدد له في القرار رقم 422 تاريخ 1981/9/9 المتعلق بتعيين الحدود القصوى والدنيا لمعدلات الإستهلاك التجاري والصناعي وفي القرار رقم 423 تاريخ 1981/9/9، المتعلق بتعيين الحدود القصوى والدنيا لمعدلات إستهلاك الأبنية.